

وزارة الشباب والرياضة

قرار رقم ٦٠ لسنة ٢٠١٥

صادر بتاريخ ٢٠١٥/٥/٣١

وزير الشباب والرياضة

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ١٤١٤ بشأن تعيين الوزير :

وعلى لائحة النظام الأساسي لمراكز الشباب الصادرة بقرار وزير الدولة للشباب رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٣ :

وعلى ما عرضه السيد رئيس الإدارة المركزية لمراكز الشباب والهيئات بشأن مخالفات مركز شباب شطانوف بمحافظة المنوفية :

قرر:

(المادة الأولى)

حل مجلس إدارة مركز شباب شطانوف - إدارة شباب أشمون بمحافظة المنوفية .

(المادة الثانية)

قيام مديرية الشباب والرياضة بالمنوفية باتخاذ الإجراءات الواجبة الاتباع قانوناً نحو تشكيل لجنة إدارية لحين تعيين مجلس إدارة مؤقت لإدارة شئون المركز لأقرب جمعية عمومية للمركز أو لحين صدور قانون الشباب .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير الشباب والرياضة

مهندس / خالد عبد العزيز